

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٩٣٣ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١٢ قيراطاً (تبرع المواطنة/ أمانى أحمد سرور البنا) بحوض السباح بعزبة مرسى عبد العال، التابعة لقرية أريمون - مركز المحمودية بمحافظة البحيرة، بالمجان، لصالح مديرية التربية والتعليم لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها، وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : طريق عام ٧م ثم ترعة الزهيرى ثم طريق ثم كتلة سكنية بطول ٢٩م .

الحد القبلى : مصرف حقلى ثم أرض زراعية باسم/ راغب سعد مسعود بطول ٤٠م .

الحد الشرقى : طريق ٤م ترابى ثم ترعة رشا بطول ٢٣, ٦٢م .

الحد الغربى : باقى الأرض الزراعية ملك المتبرعة بطول ٢٥, ٦١م .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ صفر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٨ نوفمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

